

سنن البيهقي الكبرى

10268 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنا بن عون عن نافع قال قال ٧ دخل رجل على بن عمر فحدثه بحديث عن أبي سعيد الخدري فقدم أبو سعيد فنزل هذه الدار فأخذ بيدي حتى أتيناها فقال ما يحدث هذا عنك قال أبو سعيد بصر عيني وسمع أذني قال فما نسيت قوله بأصبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الذهب بالذهب وبيع الورق بالورق إلا سواء بسواء مثلاً بمثل ولا تشفوا أحدهما على الآخر ولا تبيعوا غائباً بناجر أخرجه مسلم في الصحيح من حديث بن عون وأخرجه البخاري من حديث سالم بن عبد الله